

من فوقه من الاجداد والاخ يحجب  
ابن الاخ والعم يحجب بن العم وكل  
ابن اب وام عم يحجب بن تحتة وذلك  
بالاجماع وعطف المصنف النصب  
على كخط التوكيد لان الخط هو  
النصب فان تساوي عاصبان  
فاكثر في الترتيب بان اتحدت  
درجة في جهة واحدة فانظر  
ان كان بعضا يدلي الى الميت  
بام واب والاخو يدلي باب  
فقط فالمدني بالابوين اولى

من العصبة حاز جميع المال  
او ما بقى الفروض وذكرني  
هذين البيتين حكم ما اذا اجتمع  
عاصبان فاكثر من جهة واحدة  
فانه اذا كان بعضهم أقرب الى الميت  
من بعض محجب الاقرب الابعد  
فليس للابعد حظ من الميراث  
والارث للاقرب فالابن يحجب  
ابن الابن وكل ابن ابن محجب  
من تحتة من بني الابن لقربه  
والاب يحجب كل جد وكل جد يحجب